

## كتاب دوري رقم (٣) لسنة 2008 ملحق لكتاب الدوري

### رقم ( ٥ ) لسنة 2007 بشأن القواعد الخاصة بتنظيم صرف نفقات السفر

### ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك في المهمات الرسمية للجهات الحكومية

نظراً لما تتطلبه بعض الدول من ضرورة الحصول على تأشيرات للدخول واستصدار وثائق تأمين السفر كأحد الشروط والمستندات الواجب توافرها للموفدين في مهامات رسمية لهذه الدول ، لذا تحمل بنود ميزانية كل جهة حكومية موفدة لهذه المهام التكلفة المالية المرتبطة للحصول على تأشيرات الدخول وإصدار وثائق تأمين السفر ، على أن يراعي اتباع الآتي :

- يتم تعويض الموفد بمهمة رسمية في الخارج عن قيمة تأشيرة الدخول وإصدار وثيقة تأمين السفر بعد أن يقدم المستندات الأصلية الدالة على ذلك .
- مراعاة توافق مدة صلاحية تأشيرة الدخول وتتأمين السفر مع فترة المهمة الرسمية .
- يتم تحويل مصاريف تأشيرة الدخول وإصدار وثائق تأمين السفر على بند المهام الرسمية في الخارج .

يعمل بهذا الكتاب الدوري اعتباراً من تاريخ صدوره ، هذا وتضع وزارة المالية خبرة وجهود الخصيين بقطاع شئون المحاسبة العامة للتعاون مع كافة الأجهزة المالية بالجهات الحكومية لإيضاح ما يتعلّق به والرد على أي استفسارات بهذا الشأن.

مع أطيب التمنيات ،،

وكيل وزارة المالية

حـلـ

خلية مساعد خمس  
وكيل وزارة المالية